

1- مفهوم النحو:

لغة: القصد والطريق، ونحاً، ينحوه إذا قصده.

اصطلاحاً: نجد في كتب اللغة والنحو تعاريف متعددة، تأخذ توجهين بارزين يتمثل التوجه الأول في حصر مفهوم النحو في الإعراب؛ كالزجاجي في قوله: "ثم إنّ النحويين لما رأوا في أواخر الأسماء والأفعال حركات ندل على المعاني وتبين عنها، وسموها إعراباً أي بياناً...، ويسمى النحو إعراباً والإعراب نحواً سماعاً، لأنّ الغرض طلب علم واحد" ((الزجاجي، الإيضاح في علل النحو، تح: مازن المبارك، ط2، بيروت: 1973، ص91.))، يحل هذا التعريف إلى جعل النحو لا يكاد يتجاوز حدود الشكل والحركات التي تلحق أواخر الكلمات، يسببها أثر العوامل في معمولاتها.

بينما نجد التوجه الثاني يحمله مفهوم أوسع، وفي هذا المقام نستعرض تعريف ابن جني بأنه: "انتحاء سمت كلام العرب في تصرفه من إعراب وغيره كالتثنية، والجمع، والتحقيق والتكسير، والإضافة، والتنبيه، والتركيب، وغير ذلك، ليلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة فينطق بها، وإن لم يكن منهم، وإن شدد بعضهم عنها ردّ به إليه" ((ابن جني، الخصائص، تتح: محمد علي النجار، ط2، بيروت، 1952، دار الكتاب، ج1، ص34.))

استناداً إلى التعريف نستخلص:

1- النحو بهذا المفهوم الشامل، لا يتوقف عند حدد الإعراب والبناء كما عبّر عن هذا أنصار الاتجاه الأول؛ حيث إن معناه لا يتوقف عند الأثر الذي يحدث لأواخر الكلمات، بل يتعداه إلى ما يعرف بالتركيب والصرف.

2- جعل ابن جني النحو أداء وممارسة لغوية عن طريق محاكاة العرب في كلامهم وطريقة بيانها عن مختلف أغراضها.

3- النحو وسيلة لاكتساب الملكة اللغوية الخاصة باللغة العربية؛ وهذا هو المفهوم الشامل للنحو لأنه يجمع بين المعرفة اللغوية النظرية وكيفية ممارسة اللغة من خلال تمثل مختلف أنماط وأساليب الكلام التي سُمعت عن العرب أو ما قيس على ذلك من الأساليب اللغوية.

4- علم النحو: هو علم يهتم بدراسة اللغة العربية في علاقتها بالمعاني المقصودة، هو: " صناعة علمية، ينظر بها صاحبها في ألفاظ العرب من جهة ما تتألف بحسب استعمالهم، ليعرف النسبة بين صيغة النظم وصورة المعنى، فيتوصل بإحدهما إلى الأخرى " ((كمال الدين علي بن مسعود بن محمود بن الحكم الفرخان، المستوفى في النحو، تح: محمد البدوي المختون، دار الثقافة العربية، 1987، ص11.))

## 2- أصول النحو التحديد المفهومي والنشأة:

يفيد لفظ (الأصل) عديد المعاني منها: أصل الشيء، وأصل الشجرة جذرها وأسفلها، وأول من استعمل مصطلح أصول النحو ابن السراج في كتابه الأصول في النحو، "وغرضي في هذا الكتاب ذكر العلة التي إذا اطردت، وصل بها إلى كلامهم فقط، وكر الأصول والشائع، لأنه كتاب إيجاز" (أبو بكر محمد بن سهل بن السراج: الأصول في النحو، تح: عبد الحسين الفتلي -مؤسسة الرسالة-، ط3، بيروت 1996، مج1، ص36.)

وعلم أصول النحو من أهم علوم اللسان العربي وأجلها قدرا، وهو علم ينظر في القواعد العامة والأصول الأولى التي قام عليها صرح النحو العربي.

وقد ظهر هذا العلم في بداياته الأولى على يد ابن جني في كتابه "الخصائص"، وهو أول من أَلّف في هذا الموضوع، ولكنه لم يرتب ويوب مادته كما وردت عند أصحاب أصول النحو المتأخرين عليه مثل ابن الأنباري، والسيوطي، والشاوي، بل قدّم وأخر في الأصل. ((حامد ناصر الظالمي، أصول الفكر اللغوي العربي في دراسات القدماء والمحدثين، دراسة في البنية والمنهج، سلسلة دراسات، ط1، بغداد، 2001، ص78.))

يعرف ابن جني أصول النحو بقوله: أدلة النحو ثلاثة: السماع والإجماع والقياس، أما ابن الأنباري فيعرفه بقوله: "أصول النحو، أدلة النحو التي تفرعت منها فروعها وفصوله، كما أن أصول الفقه أدلة الفقه التي تنوعت عنها جملته وتفصيله. وفائدته التعويل في إثبات الحكم على الحجة والتعليل والارتفاع عن حضيض التقليد" ((أبو البركات عبد الرحمن كمال الدين بن محمد الأنباري، لمع الأدلة، تح: سعيد الأفغاني، مطبعة الجامعة السورية، سوريا: 1957، ص 80.))، ويذكر في كتابه (لمع الأدلة) ثلاثة أصول للنحو: "أقسام أدلته ثلاثة: نقل، وقياس، واستصحاب الحال" ((لمع الأدلة، ص 81.)) فزاد الاستصحاب، ولم يذكر الإجماع، وكأنه لم يره أصلا من أصول النحو وحجة يحتج بها في النحو، على رأي بعض علماء أصول النحو.

ونجد جلال الدين السيوطي يُعرف علم الأصول بتبيين منزلته وجدّته، وعلاقته بأصول الفقه، مبينا أهمية الكتاب الذي تضمّن هذا العلم الجديد، بقوله: "هذا كتاب غريب الوضع، عجيب الصنع، لطيف المعنى، لم تسمح قريحة بمثاله، ولم ينسج ناسج على منواله، في علم لم أسبق إلى ترتيبه، ولم أتقدم إلى تهذيبه، وهو أصول النحو الذي هو بالنسبة إلى النحو كأصول الفقه بالنسبة إلى الفقه" (جلال الدين السيوطي، الاقتراح في أصول النحو، تح: عبد الكريم عطية، دار البروتي، ط 2، 2006، ص 15.)، وينتهي السيوطي إلى التعريف بعلم أصول النحو بأنه: "علم يُبحث فيه عن أدلة النحو الإجمالية، من حيث هي أدلته، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل" ((محمد عيد، أصول النحو العربي في نظر النحاة ورأي ابن مضاء وضوء علم اللغة الحديث، عالم الكتب الحديث، ط 4، القاهرة، 1989، ص 1))

ويعرف أيضا على أنه الأسس التي بني عليها هذا النحو في مسأله وتطبيقاته، ووجهت عقول النحاة في آرائهم وخلافهم وجدلهم، وكانت لمؤلفاتهم كالشرايين التي تمد الجسم بالدم والحيوية" ((ارتقاء السيادة في علم أصول النحو، 1990، ص 35))

استنادا على النصوص السابقة

علم أصول النحو العربي يبحث في القواعد العامة أو أدلة النحو الإجمالية على حد تعبير السيوطي. وعلم أصول النحو لا يتناول بالدراسة المسائل الفرعية والجزئية: على نحو: جواز الإضمار قبل الذكر في باب الفاعل والمفعول، وذلك هي من موضوعات علم النحو لا علم أصوله، والأصول والقواعد العامة التي بنى عليها النحو العربي أربعة: السماع، والقياس، والإجماع، والاستصحاب.

ومن خلال ما تقدم وحسب السيوطي فإنّ موضوع أصول النحو ثلاثة أمور:

- البحث عن أدلة النحو الإجمالية من حيث هي أدلته.

- البحث عن كيفية الاستدلال بهذه الأدلة.

- البحث عن حال المستدل بها.

وهناك فرق بين الاستدلال عند علماء أصول النحو، والاستدلال عند علماء النحو، فلكل وظيفة وتخصص؛ فالأولون هم علماء أصول النحو يبحثون عن الأدلة الإجمالية؛ أي ككون القرآن حجة، أمّا علماء النحو فهم يبحثون عن الأدلة التفصيلية.

وفي قولي السيوطي: "في حد أصول النحو من حيث هي أدلته" بيان لجهة البحث عن هذه الأدلة بما له حجية في علم النحو؛ أي في البحث عن القرآن الكريم بأنه حجة في النحو كما سبق - لأنه أفصح الكلام؛ سواء أكان متواتراً أم أحاداً، وعن السنة النبوية الشريفة بشرطها الآتي: في مبحث الكلام عنها بالتفصيل، وعن الكلام العربي النثري أو الشعري الصادر عن يوثق بعروبيته، ويحتاج بكلامه وعن إجماع أهل البلدين البصرة والكوفة، وعن القياس وما يجوز من العلل فيه، وما لا يجوز.